



## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 244 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى الطلب المقدم من مالك المقسم 3 من المحضر 5651 من المنطقة العقارية الرابعة

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (باجماع) في جلسه رقم 13 تاريخ 5/4/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تسجيل اضيارة المقسم رقم 3 من المحضر رقم 5651 من المنطقة العقارية الرابعة بديوان الإجراءات

المبسطة لجسم الصالات شريطة ان لا يعتبر هذا التسجيل حجة في اثبات قدم الصالة محل الجسم

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا